

منشور
INFORMATION BULLETIN
(05/2012)

SUBJECT	تقاطع المصالح	الموضوع:
ORIGINATOR	قطاع سلامة الطيران	المصدر:
STATUS	إلزامي	الحالة:
ADDRESSED TO	مفتشي سلامة الطيران	إلى:
DATE	2012/4/21م	التاريخ:

مقدمة

المقصود بتقاطع المصالح هو وجود علاقة منفعة أو شبه علاقة منفعة بين مهام الوظيفة الرسمية العامة التي يؤديها الموظف كمهمة أساسية للدولة ووظيفة أخرى قد يؤديها نفس الموظف لصالح جهة أخرى يُستوحي منها إمكانية استفادة الموظف مادياً أو معنوياً على حساب الوظيفة العامة، وبالتالي فإنه يجب على موظفي الهيئة الحصول على إذن مسبق من رئيس الهيئة بناءً على عرض الجهة المختصة قبل تنفيذ أو المشاركة في تنفيذ أي عمل يدخل ضمن مفهوم هذا التعريف.

أ- مساعدة المؤسسات والشركات:

- في حالة طلب جهة ما الاستعانة بخبرات أي موظف في إنجاز عمل يندرج ضمن هذا المفهوم فسيطلب اتخاذ الخطوات التالية:

- 1- تتقدم الجهة المستفيدة بطلب رسمي يوضح فيه نوع العمل ومدته ووقت القيام به.
- 2- تقوم الجهة المختصة بالهيئة بدراسة الطلب والتأكد من إمكانية المساعدة من عدمها وذلك بوجود المختص المناسب وقبوله واستعداده للعمل خارج أوقات الدوام الرسمي.
- 3- تقوم الجهة المختصة التي ينتمي إليها الموظف المختص بتقييم حجم العمل وتحديد مدته وتكاليفه وتبلغ الجهة الطالبة بذلك.
- 4- في حالة موافقة الجهة الطالبة يتم إصدار تكليف للموظف المختص وتُطالب الجهة المستفيدة بدفع التكاليف التي يتحدد منها استحقاق الموظف المكلف بالعمل بناءً على عرض مسئوله المباشر وموافقة الوكيل المساعد وتعميد رئيس الهيئة.
- 5- يتوقف الموظف المكلف بالعمل عن ممارسة الأعمال التي لها علاقة بالجهة المستفيدة طيلة المدة التي يستغرقها في إنجاز العمل المكلف به لصالح الجهة المستفيدة.



6- يمتنع الموظف الذي أنجز العمل عن استغلال معلوماته التي قد يكتسبها أثناء العمل لصالح أو ضد الجهة التي أنجز لها العمل.

ب- المحاضرات والندوات والعروض الفنية:

يجب أن لا يتقاضى الموظفون أي أجور مالية مقابل عقد المحاضرات والندوات والعروض الفنية التي لها علاقة بالمهام والمسؤوليات الرسمية المناطة بهم كموظفين بالهيئة ويُستثنى من ذلك التدريب أو إلقاء المحاضرات في الكليات والجامعات والمدارس الفنية بشرط الموافقة المسبقة من الهيئة.

ج- الهدايا:

يمكن للموظف قبول الهدايا التي لا تتسم بقيمة مالية كبيرة بشرط انتفاء تقاطع المصالح.

د- مخالفة المنشور:

أي عمل، يتم مخالفةً لهذا المنشور يعرض صاحبه لعقوبة قد تحرمه من المزايا التي يتمتع بها كالحافز والتفتيش وقد تصل العقوبة على المخالفة وتكرارها إلى الفصل من العمل.

المهندس/ أحمد علي المقالح
الوكيل المساعد لقطاع سلامة الطيران



يعتمد
حامد أحمد فرج
رئيس مجلس الإدارة

م/ حمود زين
مدير إدارة التشريعات